

شرح بداية المجتهد }71} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

المسألة الثالثة هنا كما ذكرت لكم المؤلف لم يعرض كل المسائل كمارأينا مسح القفو ان يضع الانسان يديه. اليمني على خفه الایمن واليسرى على خفه واليسرى على خفه ثم يبدأ من اطراف الاصابع فهي مساحة - 00:00:00

الى ان ينتهي الى محل القاء هذا هو الرأي المشهور وهذه السنة. لو عكس ذلك وبدأ من جهة الساق ومسح فهذا جائز عند عامة العلماء هذه نار الناحية الاخرى لو مسح كما قلنا بغير اليد مثلا باصبع واحد او بخرقة او مثلا - 00:00:20

بخشبة او بغير ذلك من المردلة ومسح هل يجوز من العلماء من يدير ذلك وهم كثير. وخاصة عند الشافعية ايضا الحنابلة على تفصيل 00:00:43

عندهم في ذلك هذى ايضا من ماذا مما يتعلق بالمسح - قال المصنف رحمه الله تعالى المسح على الجوربين اذا مر بنا بقي الان المس على الجوابين اولا ما هما الجفرفاء وقد يأتي ربما يعرض

المؤلف واظنه لا يعرض بالمسح على الجرموقين. وهو الخف الذي يلبس يلبس على الخبز - 00:01:03

قد اصطلاح الفقهاء على تسمية كفرا وال الصحيح يعني عند كثير منهم انهم اصطلحوا عليه لكونه يلبس على الخبث لماذا لملاصقة والا 00:01:31

هناك من يقول هو المنعم وهناك يعني لهم عدة تفسيرات -

نحن يهمنا هنا المسألة معنا وهي المسح على مدى الجغرافيا الجورب كما يقول العلماء ما يصنع من ماذا من صوت او قطن او كتان 00:01:49

وهو يختلف عن ماذا عن الخبر لانه يمتد الى جزء كبير من الساق -

وكان العرب يفعلون ذلك ايضا انتشر ذلك في العهد الاسلامي وخاصة في البلاد الحارة لان ان بعض البلاد وخاصة في بلاد الشام كانوا 00:02:12

يلبسون الجوارب كثيرا لانها تقيه من شدة البرد -

اما الجورب ما يصنع من سوق قد يصنع ايضا من قبل قد يصنع من كتان لكن لو وجد ايضا خف مثلا فيما مضى 00:02:31

مبصوبع من زجاج او من خشب هذا يتكلم عنه العلامة -

نحن ما نريد ان نتطرق لكل المسائل. لكن هذا الجورب الذي معنى المشهور انه يصنع منصوب او من كتان القطن يعني يصنع قماش 00:02:48

ولكن القماش هو مثليل. لذلك يشترط العلماء فيه شرطين الى جانب الطهارة وغيرها ليكون صفيقا. يعني -

لا يرى العضو من وراءه. وان وان يمكن متابعة المشي فيه. بمعنى ان الانسان لا يمسكه بربطه بنفسه وانما هو ويبيقى ثابت في نفس 00:03:08

وسنرى ان المؤملك لم يحقق المذاهب في هذه المسألة. ولذلك هذه المسألة قد نقف عندها قليلا لان المسائل فيها تحتاج الى -

واما نبع محل المسح ان الفقهاء ايضا قد يأتي كما قلنا هو يقتصر ماذا؟ على ان يسمع من صوت وقطن او او نحوهما من الاقمشة 00:03:32

ولكن اذا صنع من فرق رقيقة فهذا يعني بعض العلماء يردو ولا يشغلوا وبعض العلماء يرتدون. ومن العلماء الذين حققوا في هذه 00:03:58

شيخ الاسلام ابن تيمية وله كلام طيب فيما يتعلق بالكففين في كتابه الفتاوى. موزع متفرق فيه لكن هذا الذي معنا الان المسح على

الجوربي. احيانا يكون الجورب منعلا. فاذا كان منعا سنأتي وهذا مقدمة -

مقدمة سنجد ان المالكية والشافعية بجميع ارائهم ينضمون الى بقية العلماء في جواز المسح الزرابي وبذلك مسألة مثل هذه المسألة

عن ارض بعض الاخوة الذين يريدون الاسراع قطع المسافات من مسائل ي يريد ان ندرسها دراسة علمية واننا تجاوز المسألة لو فهمناها

- 00:04:16

وصلنا في هاي النتائج. فاحيانا في هذا المقام منا ان ندقق في المسائل. والا حقيقة لو اردنا ان نأخذ كل المسائل ربما اخذنا في المسألة اكثر من اربع يعني دروس الخمس لانا هنا الكف يلبس على طهارة واذا لبس كفا على كف وكان - 00:04:40

بعد الحادث او قبل الحادث واذا لبس كفك مقرر على على مثلا خبث صحيح نادي نسائي كثيرة جدا يعرض لكن قلت لكم من مزايا هذا الكتاب انه انتقى مسائل امهات فوضوعها ليكون الدارس له - 00:05:00

طالب العلم يبني ويلحق بهذه الاصول مساء القرع ان الفقهاء القائلين بالمسجد اتفقوا على جواز المسح على الخفين على الجوربين اجاز ذلك قوم ومنعهم قوم ممن منع ذلك ما للك والشافعي وابو حنيفة. هنا القوم حقيقة يعني اذا - 00:05:20

قوله منع مالك انه هنا قضية المنع الاصل في الجورب انه اذا اطلق لا يشمل المنعم لكن قوله في مذهب الشافعية يعني تحريض مذهب الشافعي على عكس ما ذكر المانيا. الشافعية الصحيح من مذهبهم - 00:05:45

ان الجورب يجوز المسح عليه اذا كان صديقا يمكن متابعة المشي يودوا ربيهم بذلك يلتقون مع الحنابة يعني في هذا الحنابة لو رجعت الى مذهبهم لوجدت انهم يشترطون هذين الشرطين. يشترطون اولا كل العلماء - 00:06:04

فلا يجوز مثلا بمسح على كفر من جلد كلب ولا جند خنزير ثم بعد ذلك ايضا اذا كان مثلا وان لم يجر فلهم في رعي. هذا ايضا من المسائل الجزئية. لكن هناك شروط مستقرة ينقلها - 00:06:26

العلماء مسألة مسألة في مسائل مصر هاتان المسألتان اولا خف ينبغي ان يكون ساترا للفرد فنحل اتفاقا بين العلماء لانه اذا ما ستر الفرض هو بدن كيف تم المسح علي اذا - 00:06:46

الشافعية تحقيق مذهبهم وال الصحيح من مذهبهم انهم يقولون. اذا كان الجورب صفيقا يعني متينا لا يكشف البدن يعني لا ترى نحن نجد بعض الشراب مثلا سميك كما ترون فالشراب مثلا الذي من - 00:07:03

يدخل في في حكم الجواب انه على شكله اذا كان ماسكا لا يحتاج ينزل وانت تهدء اذا كان ماسكا في محل مستقرأ. اذا انطبق عليه امكنا متابعة المشي عليه فنعم - 00:07:23

قد تلبسه النعلين وقد لا تلبسه لكن المعروف عن الشراب انه لا ينسى فيه وحده يلبس مع جزمة وعلى حدة او غير ذلك ايضا اذا تحقيق مذهب الشافعية اولا انه يجوز المسح على الجوربين اذا كانا صحيحين وامكنا متابعة المشيئة - 00:07:39

وتحقيق مذهب المالكين انه انهم لا يرون المسح على الجوربين الا في حالة واحدة. اذا كان الجورب منعما يعني اسفله من الجن والا لا يجوز. وبذلك يلتقي معهم الشافعية في روایتهم - 00:08:05

ومن منع ذلك ما للك والشافعي اذا ادركنا هنا ان تحقيق مذهب الشافعي ليس كما قال الامام ان يربطهم مع المالكية هذا كلام غريب ومن اجاز ذلك ابو يوسف ومحمد صاحب ابي حنيفة - 00:08:27

لان اولا المسح على الجرفين الناري هذا ثبت عن تسعة من الصحابة ذكر ذلك ابن المنذر في كتبه المختبرة انه ثبت عن تسعة من الصحابة ان الرسول عليه ان من فسحة من الصحابة انهم مسحوا على - 00:08:46

الى جانب الحديث الذي سيذكره. نسكت عن الحديث الان لانه سيأتي ان الرسول مسح على الجوربين والنعلين. لكن نقل عن تسعة من و منهم من هؤلاء يبني بيطان يعلمون احد الخلفاء الراشدين عبد الله بن مسعود - 00:09:06

وتعلمون عبد الله بن مسعود الذي كان يقول ما نزلت اية من كتاب الله الا انا واعلم اين نزلت وفيما نزلت ولو اعلم ان احدا اعلم مني في كتاب الله امام العلم الابل لركبتها اليه. ونقل كذلك عن البراء عن عبد الله ابن عمر تعلمون عبد الله ابن عمر وهو من اكثر - 00:09:26

من ايضا اكثر الصحابة متابعة لآثار الرسول عليه الصلاة والسلام و اختلافاته وتبعه ونقل ذلك عن سهل ابن سعد يلعن عمار وعم بالله وعن ابي امامه نقل عن تسعة من الصحابة من مسحوا على البواء - 00:09:46

كذلك نقل عن عدد كبير من التابعين الى جانب ايضا ان هذا هو مذهب الامام احمد لم يعرف له كمارأيتم هنا وقلت لكم ان المعلم بنى هذا الكتاب بالنسبة لرواية المذاهب على كتاب الاستذكار ابن عبدالقادر - [00:10:04](#)

ولا يفهم الاخوة هنا ما دار في الذهان مثلا كثيرا عند ابن عبد البر لا يرى ان الامام احمد من الفقهاء لانه ما ذكره في كتابه الانتقال معروف عندما ذكر الائمة الثلاثة تقرأ كتاب والاستفتاء تجد انه كثيرا ما يذكر رأي الامام احمد ويعده - [00:10:23](#) مع الفقهاء لا مع المحدثين فقط. اذا وكذلك المؤلف هو متابعيه اذا كما ذكر المؤلفون هذا هو قول اسحاق وقول كذلك ايضا ابن المنذر الى جانب انه قول الامام احمد - [00:10:42](#)

وكذلك قول صاحب ابي حنيفة ايضا مذهب وبرأي الامام ابن حنان رأينا هنا ان ان صاحب ابي حنيفة ان من رأيهما كرأي الامام في المسح على الجواب. فما رأي ابي حنيفة؟ المؤلفون قال منع ذلك. سيأتي الكلام انه منع. وايضا - [00:10:58](#) القول عن ابي حنيفة ان له روایاتان. الروایة الاولى بالمنع مطلقا. والروایة الاخرى لماذا؟ انه اجاز المسح على رأي ابي حنيفة في رأي الامام ولذلك قلت لكم ابو حنيفة حير زمنا في المسجد - [00:11:21](#)

فلما تجمعت لديه الدلة وتكاثرت ونقلت النصوص واستقرت عنده واصبحت من الامور الظاهرة البينة مشتهرة كما قلت لكم قال ما قلت للناس على الخرفين الا عندما صار عندي كضوء النهار وفي روایة اطول من الشمس ومما - [00:11:45](#) ثم منع ذلك ما لک والشافعی وابو حنيفة رأيتم ان الشافعی حققتنا وابو حنيفة ايضا له قوله المشكور عنه نعم انه قال بالله واخذ هو المعلم. لكن نقل انه رجع - [00:12:05](#)

عن ذلك المال انه قال وهو قول صاحبه وابو حنيفة وابو يوسف وممن اجاز ذلك ابو يوسف ومحمد صاحب ابي حنيفة وسفیان الثوری سبب اختلافهم اختلف الامام احمد وهم عن طريق الذين قال الثاني - [00:12:21](#)

الذين قالوا بجواز المسح على وسبب اختلافهم اختلافهم في صحة الآثار الواردة عنه صلى الله عليه وسلم انه مسح على الجوربين والنعلين واختلافهم ايضا فيها يقف عند هذا يقول مسح على الجوربين والنعلين يعني على انهم اجتمعوا - [00:12:43](#) لكي يتأنى الحديث الذين قالوا بعدم جواز المسألة الجوابية يقولون في الحديث انه مسح على الجوربين والنعلين على امنهم مجتمعون ونحن لا نعارض المسعى للجورب المنعم واختلافهم ايضا فيه هل يقاس على الخبز غيره؟ ام هي عبادة لا يقاس عليها؟ ولا يتعدى بها محلها - [00:13:07](#)

فمن لم يصل عنده الحديث او لم يبلغه ولم يرى القياس على الخبر اثر المسح عليه ومن صح عنده الاثر او جوز القياس على الكفر اجاز المسح على الجوربين. وهذا الاثر لم يخرجه الشيخان. اعني البخاري - [00:13:33](#)

وصححه وصححه الترمذی. ولتردد الجوربين المجلدين بين والجورب غير المجلد عند مالك في عليهما عن مالك في المسح عليهما روایاتان هذا ايضا هو قول الشافعی لأن الشافعی ليس لهم قراءة في المسح على الجورب المنعم قول واحد - [00:13:51](#) هذا تقريبا ناحية اما عند عامة العلماء فإنه يجوز المسح على ماذا؟ الجورب المنعم لماذا؟ لأن السبب في ذلك بقول الذين يعني بعض الذين يمنعون المسح على البوابين يقولون لأن المسح على الجوهر كما قال الحديث فيه - [00:14:12](#)

صححوا ذلك الامر الآخر قضية ان القصد انه ساتر بل وجد من العلماء من اجاز المسح على الفرا يعني بعض العلماء لو لف انسان على رجليه فرقا وثبتت على قدميه وغطت محل الفرج هناك من اليد ويسمونها باللغايف والکرا - [00:14:38](#)

هناك من يمنع ذلك وهم اكثر العلماء. لكن وجد من العلماء من غاص في هذه المساجد ودقق في روح الشريعة الاسلامية. وبين ان الغرض اصلا من المسح على الخفين انما هو الرخصة. لأن المسح على الخفين كما سنعرف ذلك ونفصل القول فيه عندما نصل الى الاحاديث - [00:15:06](#)

وجواز المسح عليه وعدمه هنا قالوا ان هذا المسح انما هو ابصر والرخصة هنا لماذا شرعت؟ بسبب ما هو السبب هي الحاجة. وال الحاجة موجودة عند هؤلاء اذا فلماذا الحاجة الموجودة في الخوف موجودة في الجوع؟ والموجودة في الجورب موجودة في النتائج. اذا القصد هنا هو التخفيف على الناس - [00:15:26](#)

وما دام محل الفرض قد غطى واستقرت بما دلنا ولتردد الجوربين المجلدين بين الخف والجورب غير المجلد عن مالك في المسح عليهما روايتان احداهما بالمنع والاخرى بالجواز خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - [00:15:54](#)